

والعكس الا بالنظر للقول الاخر المنقطع الذي يحصره في سقوط راد وجهه
ولا يحصره بالمرقوع وقول الحاكم نقل عن علي بن المديني وغيره من ائمتنا المفضل
هوان يكون بين المرسل الي النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من رجل شامل ايضا
لاكثر من اثنين لاسيما وقد صرح بعد بقوله قد مما اعضل انبام النبي بعين
واشاعهم الحديث الاخر كلامه الذي ارشد فيه لما تقدم من انه في او اخر
المرسل مع كونه لم يفرق به بل وافقه عليه ابو نصر السخري وعتره لا يجاب
الحديث وهو عدم المبادرة الى الحكم قبل الفحص والا فقد تكون الحديث
عن الراوي من وجه معضلا ومن اخر معضلا الحديث مالك الذي في الموطا
انه بلغه ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسلوك
طعامه وكسوته محمد امعضل عن مالك لكونه قد روي عنه لکن خارج
الموطا عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة به وخبره قول ابن الصلاح
وكذلك ما يرويه من دون تابعي التابعي عن ابي بكر وعمر وغيرهما يفي
عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان هذا الحديث بخصوصه لولم يعلم
كون الساقط منه اثنين لم يسم الا بمثل به وانما هو منقطع على راي الحاكم
وغيره من يسمي اليه منقطعاً او متصل في اسناده مجهول ان قول
مالك بلغني يقتضي ثبوت مبلغ ولا يمنع ان يكون واحدا **ومنه** اي ومن
المعضل **نتم تاي** وهو **حديث النبي صلى الله عليه وسلم والتعجب**
روى الله عنه **معا ووقف مستعجب من تبعنا** اي على التابعي كقول
الافندي عن الشعبي يقال للرجل يوم القيمة عملت كذا او كذا فيقول
ما عملته فنجتم على فيه فتنتظن عوارجه اولسا به فيقول لحوارجه
العدك ان الله ما خاصمت الا ذين اخرجهم الحاكم وقال اعقبه اعضله
الافندي وهو عند الشعبي متصل بسند اخرجه مسلم وصححه وما
من حديث فضيل بن عمر وعن الشعبي عن انس قال كنا عند رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم فصحك فقال هل تدرون من صحت فلما
انتهى ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه عز وجل يوم القيمة
يقول يا رب الم تحري من الظلم فيقول بلي قال فاني لا احب اليوم علي
نفسى شاهد الامني فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شقيدا
وبالكلام الكابنين عليك شهودا ونجتم على فيه ثم قال لا يراة انطقي
الحديث نحوه وقال ابن الصلاح انه حسن فالانقطاع بواجب مع الوقت
صدق عليه الاقطاع بائتين الصحابي والرسول وهو باستحقاق
اسم الاعضال اقلها نبي ولا يتبعها الحكم كما اصنف الحاشي الذي
بذلك الا بعد تبينه بجملة اخرى فقد يكون مقطوعا ثم انه قد
يكون الحديث مفصلا ويحي من غير طريق من اعضله متصلا
كحديث خليل بن دعلج عن الحسن اخذ المؤمن عزاه ابا حسنا
اذ اوسع عليه وشع واذا قر عليه وتر فهو مروي من حديث
معاوية بن عبد الكريم الضار عن ابي حمزة عن ابن عمر رفعه به
ذكره الحاكم واعلم انه قد وقع كما افاده شيخنا التقي والمفضل
وكلام جماعة من ائمة الحديث فيما لم يستطع من البينة بل الاشكال
في معناه وذكره كذلك لثقله ولم يذكرها ما رواه الدواني في الكافي
من طريق خليل بن دعلج عن معاوية بن قرة عن ابيه رضي الله
عنه رفعه من كانت وصيته على كتاب الله كانت كفارة لما
ترك من زكاته وقاله هذا المعضل كما ذكرنا باطلا فاستحنا فاما
ان يكون يطلق على كل من المعصين او يكون المعرف به وهو المطلق بالاسناد
بفتح الضاد والواو في كلام من اشترى اليه كبرها ويعنون به المستفوق
الشديد قالوا بالجملة فالثنية عليه كانت تقينا تامة وقد يوجد
من ترتيب الناظم بقا لاصلة هذه الانواع الثلاثة انما في الرتبة